

# 5102 الرسالة للشافعی شرح الشیخ مصطفی العدوی

مصطفی العدوی

قل هذه سببی. ادعو الى الله. على بصیرة انا ومن من اتبعنی وسبحان الله وما انا من المشرکین بسم الله والحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله اللهم اغفر لنا واياكم يا رب قال الامام الشافعی رحمه الله تعالى وجه اخر في الناسخ والمنسوخ اخبرنا محمد ابن اسماعیل ابن ابي خلیک عن این ابی ذئب عن المقبوری عن عبد الرحمن بن ابی سعید الخدیری. نعم. قال حبسنا يوم الخندق عن الصلاة حتى كان بعد المغرب بهوی من اللیل حتى کفینا وذلك قول الله وكفى الله المؤمنین القتال وكان الله قویا عزیزا قال فدعا رسول الله بلا فامر فاقام الظهر فصلاتها فاحسن صلاتها. كما كان يصلیها في وقتها. ثم اقام العصر فصلاتها كذلك ثم اقام المغرب فصلاتها كذلك. ثم اقام العشاء فصلاتها كذلك ايضا قال وذلك قبل ان انزل الله في صلاة الخوف فرجالا او رکبانا لحظة نحب ان نخرج هذا الحديث لأن هذا المعنی نعم في الزهر والعصر والمغرب والمغرب انه ما صلاتها عليه الصلاة والسلام ما صلاتها عليه الصلاة والسلام الا بعد ان بعد المغرب بهوی من اللیل يعني ان ثلاث فروض بنوا قایظة ملأ الله بيتهم وقبورهم نارا كما يشغلون عن الصلاة الوسطی حتى غربت الشمس يوم الاحزان من اخرج الحديث يا اخوانی ابن حبان وابن خزیمة واحمد ظنی انه سیکون وھما من بعض الرواۃ ظنی انه سیکون واما من بعض الرواۃ فلابد من دراسته مقارنة وهل في الصحيحین من حدیث ابی سعید الخدیری شيء من هذا الباب تفضل قال الشافعی رحمه الله تعالى فلما حکی ابو سعید ان صلاة النبي عام الخلق كانت قبل ان ينزل في صلاة فرجالا او بانا استدللنا على انه لم يصلی صلاة الخوف الا بعدها اذ حضرها ابو سعید. لحظة فلما حکی ابو سعید ان صلاة النبي الخندق قالت كانت قبل ان ينزل في صلاة الخوف ربانا استدللنا على انه لم يصلی صلاة الخوف الا بعدها فاهم يعني ایه انه قال قبل ان ينزل في صلاة الخوف فرجا او رکبانا تفضل وحتى تأخیر الصلوات حتى خرج من وقت عامتها وحکی ان ذلك قبل نزول صلاة الخوف قل فلا تؤخر صلاة الخوف بحال ابدا عن الوقت ان كانت في حضر او عن وقت الجمع في سواء او عن وقت الجمع في سفر بخوف ولا غيره. ولكن تصلى كما صلاتها رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي واصل الذي اخذنا به في صلاة الخوف ان مالکا اخبرنا عن یزید ابن رومان عن صان خروات عمن صلی مع رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة الخوف يوم ذات الرقاع ان طائفة صفت معه وطائفة تجاه العدو. فصلی بالذی معه رکعة ثم للذین ما والذین معه رکعة ثم ثبت قائمًا واتمموا لانفسهم. ثم انصرفوا کفوا وجاه العدو وجاءت الطائفة الاخری فصلی بهم الرکعة التي بقیت من صلاته. ثم ثبت جالسا واتمموا لانفسهم ثم سلم بهم قال اخبرنا من سمع عبد الله ابن عمر ابن حفص يخبر عن اخيه عبید الله بن عمر عن القاسم بن محمد عن صالح ابن خوات عن ابن خوات. ام صالح ابن خوات. عن جبیری عن ابی. ابن جبیر. عن ابیه عن النبي مثله قال وقد روی ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الخوف على غير ما حکی مالک وانما اخذنا بهذا دونه لانه كان اشبه بالقرآن. واقوى في مکایدة العدو قال وكتبنا هذا بالاختلاف فيه وتبيین الفجر وتبيین الحجة في كتاب الصلاة وتركنا ذكر ما خالفنا فيه وفي غيره من خالقنا من خالقنا فيه وفي غيره من مفتقرا في كتبه يعني انا مش فاهم مراد الامام الشافعی بالكلام الذي ذكره في هذا الباب ماذا ان صلاة الخوف نسخت فعل النبي صلى الله عليه وسلم يعني القرآن نسخ السنة ولا ایه مش فاهم لا مش السنة نسخت السنة ها يعني في ذات اللقاء يا اخي واضح الكلام انه اخر الصلوات الظهر والعصر والمغرب حتى ذهب هوی من اللیل ثم جمعها فقال ذلك كان قبل ان تنزل فرجالا او رکبانا. فمعنى ذلك اذا نزلت فرجالا او رکبانا نسخت ما حدث من صنيع رسول الله فهل هذا يقال فيه انه يعد دليلا ان سبیت الخبر طبعا لان سبیت الخبر بهذه السیاق ممكن نتكلم بها ان القرآن نسخ الان السنة وهذا يخالف ما زهب اليه الامام الشافعی من قبل ان السنة ینسخ بعضها بعضا والقرآن ینسخ بعضه بعضا یرى ها بس له قولان واه تقدم

تقدمن الشافعی فی بعض مقولاته راجوھا یقول القرآن ینسخ السنة راجع فی مطالع کلامی الاول و اخبرنا بارک الله فیك. طیب جزاکم الله خیرا. اتفضل. نعم طیب لما حديث جابر شغل ناس معروف لكن انا اسأل عن هل مخرج هل هناك مخرج من حديث ابی سعید خدري ام لا كان في اشكال يراجع الشيخ محمود لأن هذا يحتاج الى دراسة مقارنة لزاما يعني لا يصلح ان نبني الحكم على هذا الحديث لمجرد ان السند ثابت